رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

امرأة جاءتها العادة الشهرية مرتين في شهر رمضان فهل تفطر في تلك الأيام؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

امرأة جاءتها العادة الشهرية في شهر رمضان مرتين المرة الاولى في اليوم الثامن منه. واستمر نزول الدم لمدة عشرة في ايام ثم انقطع عنها الدم فاغتسلت وصلت وصامت. وبعد مرور تسعة ايام من النقاء رجع نزول الدم مرة اخرى. علما - 00:00:00

بان العادة دائما ما تأتيها لمدة خمسة ايام فقط. ولا تزيد عن ذلك ولا تأتيها مرتين في الشهر الا هذه المرة هل تفطروا في تلكم الايام؟ وكيف توجهونها؟ جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:20

ما حصل من دم على خلاف المعتاد في الزمن والمدة فانها لا تلتفت اليه المرأة نصوم فان تكرر بهذه الصفة علم ان العادة تغيرت قضت ما صامتها وان لم يتكرر - 00:00:37

فما صامته اثناء حصول هذا الدم قيام صحيح لا قضاء عليها فيه بان العادة لها اثرها الا عند اضطراب العادة وانتقالها من وظع الى وظع او من عدد الى عدد والله اعلم - 00:01:02